

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٥ «بالتفويض»

باعتماد المعاينة التخطيطية «التقديرية» للغرفة التجارية لمحافظة الجيزة

عن العام المالي ٢٠٠٥

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الجيزة جلسة ٢٠٠٤/١٢/٢٨

باعتماد المعاينة التخطيطية «التقديرية» للغرفة للعام المالي ٢٠٠٥ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٥/٣/٣٠ :

قرر :

مادة ١ - اعتماد المعاينة التخطيطية «التقديرية» للغرفة التجارية لمحافظة الجيزة عن العام المالي ٢٠٠٥ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٦٣٠٩٠٠ جنيه (فقط ستة ملايين وثلاثمائة وتسعية ألف جنيه لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٢٨٤٠٩٩٥ جنيهًا (فقط اثنان مليون وثمانمائة وأربعون ألفًا وتسعمائة وخمسة وسبعين جنيهًا لا غير) بفائض قدره مبلغ ٣٤٦٨٠٥ جنيهات (فقط ثلاثة ملايين وأربعمائة وثمانية وستون ألفًا وخمسة جنيهات لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠٠٥/٣/٣٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / أسامة مازن